

الفصل الثاني من قال خبر الواحد يفيد العلم بالقرائن وبيان أنواع القرائن

وهذا القول قد اختاره جمع من متأخري الأصحاب وبه قال الموفق وابن عقيل واستظهره أبو البقاء في شرح التحرير، وهو قول النظام ومن تابعه، واختاره الآمدي وبه قال القاضي أبو بكر ابن الباقلائي والفخر الرازي وابن الحاجب وغيرهم حكاه الآمدي في الأحكام 22/32 عن النظام ومن تابعه. .